

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٦٨٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بال توقيض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٠ لسنة ٢٠١٠ باعتبار مشروع إقامة
محطة رفع مياه الصرف الصحي الفرعية لقرية سندنهور - مركز بلبيس -
محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي
الفرعية لقرية سندنهور ، مركز بلبيس ، محافظة الشرقية ، الواقع بحوض القصالي
نمرة (٤) ضمن القطعة (٩٩١) من (٩٠٦) من (٨٩٧) أصلية ، بمسطح (٣) قراريط
و(٤) أسهم ، وذلك لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكر
الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٣ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي